

اللجنة التحضيرية المؤتمر الأطراف في
معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

الدورة الثانية

جنيف، ٢٨ نيسان/أبريل - ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣

تقرير المملكة المغربية

بشأن تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والفقرة ٤ (ج) من المقرر
الذي اتخذ في عام ١٩٩٥ بشأن "مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة
النووية" وبشأن تنفيذ القرار الذي اتخاذ في عام ١٩٩٥ المتعلق بإنشاء
منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

أولاً - تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والفقرة ٤ (ج) من المقرر الذي اتخاذ في عام ١٩٩٥
بشأن مبادئ وأهداف عدم انتشار الأسلحة النووية.

١ - ما زالت المملكة المغربية ملتزمة بترع السلاح. وبدأت المملكة، منذ انضمامها في عام ١٩٧٠ إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، على العمل لإزالة الأسلحة النووية إزالة تامة ولعدم انتشارها. ويعتبر المغرب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تشكل اللبنة الرئيسية لنظام عدم انتشار الأسلحة النووية ووسيلة رئيسية من وسائل صون السلم والأمن في العالم. كما أنه ساند دوماً المبادرات الرامية إلى تعزيز سلطة هذا النظام وإلى تعميمه عالمياً.

٢ - وطبقياً منه لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أبرم المغرب منذ عام ١٩٧٥ اتفاق ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣ - وشرع المغرب في تطبيق الإجراء الداخلي لتوقيع البروتوكول الإضافي.

٤ - وعلى مستوى الجمعية العامة، أيد المغرب على الدوام اعتماد قرارات تهدف إلى تعليم نزع الأسلحة النووية وعدم انتشارها.

٥ - والمملكة المغربية بوصفها طرفاً في المعاهدة، ساندت دوماً اتخاذ المقررات التي ترمي إلى تعزيز عملية استعراض المعاهدة المذكورة.

- ٦ - وأدت الحالة الأمنية الجديدة السائدة في العالم التي نجمت عن أحداث ١١ سبتمبر /أيلول ٢٠٠١ ، إلى إبراز الأهمية الفائقة التي تتسم بها معاهدة عدم الانتشار وضرورة حفظ صلابة تأثيرها ومصداقيتها بغية مواجهة التهديدات المرتبطة بالإرهاب النووي وأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. ويعتبر المغرب أن تعزيز النظام المتعدد الأطراف لمعاهدة عدم الانتشار ما يشكل تدبيرا من التدابير التي لا بد منها لمكافحة الانتشار غير المشروع للمعدات والمواد النووية وامتلاك الإرهابيين لها.
- ٧ - وصدق المغرب على اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية ويعمل بنشاط في الفريق العامل المعنى بتعديل هذه الاتفاقية.
- ٨ - ويشدد المغرب على الأهمية الفائقة التي يتسم بها احترام جميع الدول الأطراف لأحكام معاهدة عدم الانتشار والواجبات التي تستتبعها.
- ٩ - وإن المغرب الذي يناصر حظر التجارب النووية حظرا تاما، وقع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وصدق عليها. وهو يأسف لعدم دخول المعاهدة التي فتح باب التوقيع عليها في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ حيز النفاذ حتى الآن. وفي هذا الصدد، يجدد دعوته لجميع الدول التي لم تنضم بعد إليها إلى أن تقوم بذلك بدون تأخير. وهو يشدد على أهمية التقيد بقرارات الوقف الاختياري للتجارب النووية وعقد المؤتمرات في سبيل تيسير دخول المعاهدة المذكورة حيز النفاذ.
- ١٠ - ويؤكد المغرب من جديد حق الدول الأطراف في المعاهدة غير القابل للتصرف في تطوير البحوث المتعلقة بالطاقة النووية وإنتاج هذه الطاقة واستخدامها لأغراض سلمية، لا سيما عبر التعاون الدولي تحت إشراف الوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ١١ - ويساند المغرب الإجراءات التي تتخذ لإزالة العقبات من طريق أعمال مؤتمر نزع السلاح، وهو ما زال يؤيد بدء مفاوضات لوضع معاهدة عن المواد الانشطارية، وصك قانوني عن ضمانات الأمان السلبية، واتفاقية عن نزع الأسلحة النووية.
- ١٢ - ويوفق المغرب تماما على النتائج الإيجابية التي توصل إليها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الذي عقد في عام ٢٠٠٠ ، ويعيد التأكيد على أهمية أن تطبقها الدول الأطراف بطريقة شفافة لا عودة عنها.

- ثانيا- تنفيذ القرار الذي اتخذ في عام ١٩٩٥ المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.
- ١٣- ما زالت المملكة المغربية مقتنعة بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يساهم في تعزيز نظام عدم انتشار هذه الأسلحة. وهذا ما يدفعها إلى تأييدها الدائم لإنشاء مثل هذه المناطق حيث لا توجد.
- ١٤- وكان المغرب من ضمن البلدان الأولى التي دعت إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، لأنه يرى أن وجود مثل هذه المنطقة لا يشكل تدبيراً لا بد منه للحيلولة دون انتشار هذه الأسلحة ودون انعدام الأمان في هذه المنطقة فحسب، بل هو هدف دولي وعامل من عوامل توطيد السلام والأمن في العالم.
- ١٥- وعلى مستوى الجامعة العربية، يشارك المغرب في وضع النظام القانوني والتقني المتعلق بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط.
- ١٦- وداخل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، يعمل المغرب بنشاط لتعزيز تطبيق نظام الضمانات الذي وضعته الوكالة في منطقة الشرق الأوسط برمتها، إذ أنه يعتبر أن هذا الأمر يشكل أحد التدابير الأمنية الدولية التي لا بد أن تشمل دول العالم كافة.
- ١٧- ويشجع المغرب جميع دول منطقة الشرق الأوسط، بما فيها إسرائيل، على إبرام اتفاقات ضمانات معممة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وذلك كخطوة هامة نحو تkieة جو من الثقة بين دول المنطقة، وتدبير يمهد لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.
- ١٨- وساهم المغرب في تشجيع تدابير الثقة بين الدول أطراف الصراع في الشرق الأوسط، وخاصة عن طريق مشاركته في أنشطة الفريق العامل المتعدد الأطراف المعنى بمسائل الأمن الإقليمي ونزع السلاح في الشرق الأوسط.
- ١٩- وإن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يقتضي من الدولة الوحيدة في المنطقة - وهي إسرائيل - التي ليست طرفاً حتى الآن في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أن تنضم إليها وأن تخضع منشآتها النووية لنظام الضمانات الذي وضعته الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأعرب عن الشعور بالقلق لهذا بشكل صريح في المقررات التي اتخذت في المؤتمرين المعقودين في عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٢٠- ويشدد على ضرورة أن تتخذ جميع الأطراف المعنية على عجل التدابير الملحوظة الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، وأن تقوم، ريثما تنشأ مثل هذه المنطقة، بالإعلان رسمياً أنها تعترض، على

أساس المعاملة بالمثل، بالامتناع تماماً عن صنع الأسلحة النووية وأجهزة التفجير النووية أو الحصول عليها أو امتلاكها، وبعدم السماح لأي طرف ثالث بإدخال أسلحة نووية إلى أراضيها.

٢١ - ويرى المغرب أنه ينبغي اعتماد تدابير أمنية مناسبة خاصة بالمنشآت النووية.

٢٢ - ويعمل المغرب بشكل دؤوب، على الصعيدين الإقليمي والدولي، لتشجيع جميع دول المنطقة على المشاركة في جعل فكرة إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط حقيقة واقعة.

٢٣ - وما برحت المملكة المغربية تجدد دعوتها للقوى النووية، بخاصة الدول الوديعة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والمجتمع الدولي والمنظمات الدولية إلى الاضطلاع بما على كل منها من مسؤوليات لإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط.
